

٤٥٣٣٤

٢٠٢١/١٢/٢٢

إلى / الدائرة الإدارية والمالية / الموارد البشرية

م / محضر لجنة

حجة طيبة ...

بكتابكم المرقم ٣٥٢٦٨ في ٢٩/١١/٢٠٢١ المحال إلينا في ١/١٢/٢٠٢١

بخصوص ترفيح السيدة (أسيل فيصل عبد الحسن) نبدي الآتي :-

نشيركم إلى أعمامنا المرقم ٣٣٩٥٠ في ١٢/١٠/٢٠٢١ (المرفقة صورته طيباً) .

ان موضوع (الموظف الحاصل على شهادة عليا أثناء الوظيفة) محكوم بالفقرة (٤/أ) من المادة (التاسعة عشر) من قانون الخدمة المدنية رقم (٢٤) لسنة ١٩٦٠ المعدل والتي قضت بمنح الموظف الحاصل على شهادة اختصاص جامعية بعد الشهادة الاولى الجامعية (الماجستير والدكتوراه) قدماً لمدة سنة واحدة لغرض الترفيع عند توفر الشروط الواردة فيها فإذا كان راتب الموظف بتاريخ حصوله على الشهادة المذكورة اعلى من الراتب الذي تحققه الشهادة فإنه يستحق ان ينتقل من مرتبة الحالية الى المرتبة التي تليها ضمن الدرجة التي تقع وظيفته فيها اما اذا كان راتبه اقل من الراتب الذي تحققه شهادة الماجستير فبالامكان ترفيعه عند توفر التخصيص المالي والوظيفة الشاغرة التي لها علاقة مباشرة باختصاص الشهادة الحاصل عليها .

ولم يتضح لنا فيما اذا قامت المستفسر عنها حاصلة على شهادة الماجستير قبل التعيين ان اثناء التعيين وعلى المصرف الزراعي ملاحظة ماتقدم او دراسة الطلب ومدى انطباق شروط اعمامنا المرقم ١٥٩٩٧ في ١٩/٧/٢٠١٨ على الحالة .

مع التقدير

المرفقات :-
- صورة أعمام

محمد حمزة مصطفى

مدير عام الدائرة القانونية

٢٠٢١/١٢/